نجاسة الخمر

قال الكليني: «علي بن محمد، عن سهل بن زياد، عن خيران الخادم قال: كتبت إلى الرجل صلوات الله عليه أسأله عن الثوب يصيبه الخمر ولحم الخنزير أ يصلّى فيه أم لا ؟ فإنّ أصحابنا قد اختلفوا فيه، فقال بعضهم: صلّ فيه فإنّ الله إنّما حرّم شربها، وقال بعضهم: لا تصلّ فيه، فكتب عليه السلام: لا تصلّ فيه فإنّه رجس، قال: وسألت أبا عبد الله عليه السلام عن الذي يعير ثوبه لمن يعلم أنّه يأكل الجرّي أو يشرب الخمر فيردّه أ يصلّي فيه قبل أن يغسله ؟ قال: لا يصلّ فيه حتى يغسله»[١].

قال صاحب الحدائق: «وعن خيران الخادم قال: كتبت إلى الرجل أسأله عن الثوب يصيبه الخمر ولحم الخنزير أ يصلى فيه أم لا ؟ فإنّ أصحابنا قد اختلفوا فيه فقال بعضهم: صلّ فيه فإنّ الله تعالى إنّما حرّم شربها، وقال بعضهم: لا تصلّ فيه، فكتب عليه السلام: لا تصلّ فيه فإنّه رجس.

ورواه في التهذيب أيضاً مثله، وقال في الكافي بعد نقل خبر خيران «قال: وسألت أبا عبد الله عليه السلام عن الذي يعير ثوبه لمن يعلم أنّه يأكل الجرّي أو يشرب الخمر فيردّه أ يصلّي فيه قبل أن يغسله ؟ قال: لا يصلّ فيه حتى يغسله».

ولا يخفى ما في هذا السند من الاشتباه، لأنّ الظاهر أنّ ضمير «قال» يرجع إلى خيران، وفي رؤيته أبا عبد الله عليه السلام وسؤاله منه بعد، لأنّه من موالي الرضا عليه السلام وأصحابه»[٢].

علماً بأنّ صاحب الحدائق كان يذهب إلى صحّة جميع ما في الكافي، لكنّه هنا

---

١ – الكافي ج ٣ ص ٤٠٥ كتاب الصلاة باب الرجل يصلّي في الثوب وهو غير طاهر حديث ٥ وعنه في الوسائل رقم ٤٠٣٧.

٢ – الحدائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة ج ٥ ص ١٠٠.

اعترف بوقوع الاشتباه فيه .
وأرده الطوسي في التهذيب وسنده مبدواً بسهل بن زياد[١]، وأيضاً في الاستبصار[٢] .

وعبّر عنه صاحب الجواهر قائلاً: «خبر خيران الخادم المروي في الكافي والتهذيب والاستبصار بطرق ليس فيها من يتوقّف في شأنه إلّا سهل بن زياد، قال: «كتبت إلى الرجل عليه السلام أسأله عن الثوب يصيبه الخمر ولحم الخنزير أ يصلّى فيه أم لا ؟ فإنّ أصحابنا قد اختلفوا، فقال بعضهم: صلّ فيه فإنّ الله إنّما حرّم شربها، وقال بعضهم: لا تصلّ فيه، فكتب عليه السلام: لا تصلّ فيه فإنّه رجس»[٣] .
يعرف من هذا أنّ صاحب الجواهر توقّف في قبول حديث سهل بن زياد هذا .

سهل بن زياد

قال النجاشي: «سهل بن زياد أبو سعيد الآدمي الرازي، كان ضعيفاً في الحديث، غير معتمد فيه، وكان أحمد بن محمد بن عيسى يشهد عليه بالغلو والكذب، وأخرجه من قم إلى الري وكان يسكنها، وقد كاتب أبا محمد العسكري عليه السلام على يد محمد بن عبد الحميد العطار للنصف من شهر ربيع الآخر سنة خمس وخمسين ومائتين[٤]، ذكر ذلك أحمد بن علي بن نوح وأحمد بن الحسين رحمهما الله .
له كتاب التوحيد، رواه أبو الحسن العباس بن أحمد بن الفضل بن محمد الهاشمي

---

١ – راجع تهذيب الأحكام ج ٢ ص ٣٥٨ الزيادات من باب ما يجوز الصلاة فيه من اللباس والمكان حديث ١٧ وعنه في الوسائل ذيل رقم ٤٠٣٧ .
٢ – الاستبصار ج ١ ص ١٨٩ حديث ٣ من باب ١١٢ .
٣ – جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام ج ٦ ص ٥ .
٤ – لقد جاء في سند الحديث ١٠ من باب النهي عن الصفة بغير ما وصف به نفسه تعالى من كتاب التوحيد من أصول الكافي ج ١ ص ١٠٣ . قوله: «سهل بن زياد قال: كتبت إلى أبي محمد عليه السلام سنة خمس وخمسين ومائتين» .

الصالحي عن أبيه عن أبي سعيد الآدمي.

وله كتاب النوادر.

أخبرناه محمد بن محمد قال: حدّثنا جعفر بن محمد، عن محمد بن يعقوب قال: حدّثنا علي بن محمد، عن سهل بن زياد، ورواه عنه جماعة»[١].

وضعّفه الطوسي في الفهرست[٢]، ووثّقه في رجاله[٣].

وهو من الذين استثناهم ابن الوليد من روايات محمد بن أحمد بن يحيى[٤].

وقال الطوسي: «أبو سعيد الآدمي وهو ضعيف جدّاً عند نقاد الأخبار، وقد استثناه أبو جعفر ابن بابويه في رجال نوادر الحكمة»[٥].

وقد بسط السيد الخوئي الكلامَ بشأن سهل هذا، وردّ على الوحيد البهبهاني الذي حاول إثبات وثاقته بما لا مزيد عليه[٦].

علي بن محمد

وأمّا علي بن محمد في سند الكافي فقد ذكره النجاشي بعنوان «علي بن أبي القاسم» قائلاً: «علي بن أبي القاسم عبد الله بن عمران البرقي المعروف أبوه[٧] بـ «ماجيلويه»، يُكَنّى أبا الحسن، ثقة، فاضل، فقيه، أديب رأى أحمد بن محمد البرقي، وتأدّب عليه، وهو ابن بنته[٨]، صنّف كتباً، منها...».

---

١ - رجال النجاشي ص ١٨٥ رقم ٤٩٠.
٢ - الفهرست ص ٨٠.
٣ - رجال الطوسي ص ٤١٦.
٤ - رجال النجاشي ص ٣٤٨ رقم ٩٣٩.
٥ - الاستبصار ج ٣ ص ٢٦١ ذيل حديث ١٣ من باب أنّه لا يصلح الظهار بيمين.
٦ - راجع معجم رجال الحديث ج ٨ ص ٣٣٧ رقم ٥٦٢٨.
٧ -
٨ - جاء في ترجمة محمد بن أبي القاسم برقم ٩٤٧ أنّ محمداً هذا هو «صهر أحمد بن أبي عبد الله البرقي على ابنته، وابنه علي بن محمد منها، وكان قد أخذ عنه العلم والأدب»، وهذا أيضاً ممّا يؤكّد أن المترجم له نسب هنا إلى جدّه.

وقال السيد البروجردي: «قوله: «علي بن أبي القاسم»، إلخ .

هو علي بن محمد بن أبي القاسم عبدالله، فنسبه إلى جدّه للاختصار، ومحمد هو المعروف بماجيلويه»[١] .

وممّا يؤكّد انتسابه هنا إلى جدّه هو أنّ المصنّف ذكر في ترجمة «محمد بن أبي القاسم» هذا أنّه «الملقّب بماجيلويه» وأبو القاسم يلقّب «بندار»، فعليه يكون نسبه هكذا: «علي بن محمد بن أبي القاسم عبد الله بن عمران البرقي» .

وممّا يؤكّد ما ذكرناه أنّ العلّامة الحلّي ترجم له وذكر وصف النجاشي هذا في ترجمته قائلاً: «علي بن محمد بن أبي القاسم عبد الله بن عمران البرقي، المعروف أبوه بماجيلويه ـ بالجيم والياء المنقطة، تحتها نقطتين قبل اللام وبعد الواو ـ، يكنّى أباالحسن، ثقة، فاضل، فقيه، أديب»، خلاصة الأقوال ص ١٠٠، وصرّح الحرّ باتّحاد من ذكره العلّامة مع من ذكره النجاشي، وذلك في الفائدة الثانية عشرة من خاتمة الوسائل[٢] .

هو من مشايخ الكليني ، يعبّر عنه في الكافي بـ« علي بن محمد»، وبـ« علي بن محمد بن بندار » وبـ« علي بن محمد بن عبدالله » .

---

١ – الحاشية على رجال النجاشي ـ مخطوط ـ ص ١٧٤ .

٢ – راجع خاتمة الوسائل ـ الطبعة الحجريّة ـ ج ٣ ص ٤٣٣ .